فكان لفظ الايمان عندهم موضوعا للقدر المشترك بين التصديق
وبينه وبين الاعمال فيكون اطلاقه على التصديق فقط وعلى
مجموع التصديق والاعمال حقيقة كما ان المعتزلة في الشجرة المعنية
بحسب العرف للقدر المشترك بين ساقها وبين مجموع ساقها
مع الشعب والاوراق فلا يطلق الانعدام عليها ما بقي الساق بحسبه العرف
وقس عليه الانسان المعين كزيد فالتصديق بمنزلة اصل الشجرة
والاعمال بمنزلة فروعها واغصانها فما دام الاصل باقيا يكون
الايمان باقيا وان انعدم شعبها كما تقدم تمثيلا بالشجرة
والثالث ان يجعل الاعمال آثارا خارجية عن الايمان مسببة
عنه ويطلق عليها لفظ الايمان مجازا ولا مخالفة بينه وبين
الاحتمال الثاني الا ان يكون اطلاق اللفظ عليه حقيقة
او مجازا وهو مبحث اللفظي الرابع ان يكون الاعمال خارجة
عنه بالكلية وممن القائلين بهذا الاحتمال من يقول لا يضر
مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة وهو مذهب
بعض الخوارج واعلم ان الاسلام هو الانقياد الظاهر وهو

التلفظ بالشهادتين والاقرار بما يترتب عليهما والاسلام الكامل
الصحيح لا يكون الا مع الايمان والاتيان بالشهادتين والصلوة
والزكوة والصوم والحج وقد ينفك الاسلام الظاهر عن الايمان
كما قال الله تعالى قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا
اسلمنا ويصح ان يكون الشخص مسلما في ظاهر الشرع ولا يكون
مؤمنا في الحقيقة واما الاسلام الحقيقي المقبول عند الله فلا
ينفك عن الايمان الحقيقي بخلاف العكس كما في المؤمن المصدق
بقلبه التارك للاعمال واعلم انه لو فسر التصديق المعتبر في
الايمان بما هو احد قسمي العلم فلا بد من اعتبار قيد آخر ليخرج
الكفر العنادي كما مر اليه اشارة وقد عبر عنه بعض المتأخرين
بالتسليم والانقياد وجعله ركنا من الايمان والاقرب بان
يفسر التصديق بالتسليم الباطني والانقياد القلبي ويقرب
منه ما قيل التصديق ان تنسب باختيارك الصدق الى احد
وهو جوم حول ذلك وان لم يصب محزه ولا يكفر احد من
اهل القبلة وهم الذين اعتقدوا بقلبهم دين الاسلام

Copyright © King Saud University